

فوائد الألباني 231}} حكم الجمع بين صلاة الظهر والعصر

للمسافر في المسجد تكرار الجماعة في المسجد

محمد ناصر الدين الألباني

دخل مسافرون مسجدا في المدينة فوجدوا الامام المقيم في صلاة الظهر فدخلوا معه في صلاة الظهر ثم بعد انقضاء الصلاة ارادوا ان يجمعوا العصر مع الظهر. السؤال هو هل يشرع لهم اداء صلاة العصر جماعة في ذلك في ذلك المسجد؟ الذي له مؤذن - 00:00:00

من راتب وامام راتب الجواب ان كان المسجد لا يزال عامرا بالمصلين فلا يجوز كشف ان يفهموا ما ليس مشروعاً لانه مشروع. هل يصلون فرادى لكن اذا انتحوا الى ناحية - 00:00:19

من زوايا المسجد حيث لا يراهم احد فهذا هو المشروع. اما الاعلان هكذا وبخاصة ان اكثر الناس اليوم لا يعرفون ان تكرار الجماعة في المسجد الذي له امام راتب ومؤذن الراتب - 00:00:44

لا يعرفون ان هذه ان هذه الصلاة جماعة الثانية والثالثة فهي غير مشروعة كما قال الامام الشافعي وغيره قال في كتابه الام وهو يتحدث عن هذه المسألة ويستدلها تركا للنظر وتارة بالاثار - 00:01:04

فقال وانا قد حجرتنا ان جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم فاتتهم الصلاة مع الجماعة فصلوا فرادى وقد كانوا قادرين على ان يجمعوا مرة اخرى ولكنهم لم يفعلوا - 00:01:28

لانهم كرهوا ان يجمعوا في مسجد مرتين فاكثرت الناس اليوم لا يعرفون هذا الحكم لما ترونه في كل المساجد لا يكاد الامام النظامي الرشفي الراتب لا يكاد يسلم الا وتقام الصلاة - 00:01:49

هنا اولئك ينتهي هذا الا سقام الصلاة مرة اخرى هذا من التفرق بالزين الذي نهى عنه رب العالمين حين قال ولا تكونوا من المشركين من الذين فرخوا دينهم وكانوا شيع - 00:02:12

كل حزب فيما لديه فرحون صلاة الجماعة الاولى هي المقصودة ب النصوص التي جاءت حولها سواء ما كان منها في القرآن الكريم لقوله عز وجل واقموا الصلاة واتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين - 00:02:33

لا يخطف بهذه الاية الا الجماعة الاولى وكقوله عليه السلام صلاة الجماعة افضل صلاة الفجر بخمس او بسبع وعشرين درجة هي الجماعة الاولى اما الجماعة الثانية والى اخره فهذا لا يشرع - 00:02:56

بسببهم الذي سبق ذكرهما الاول انه لم يكن من عمل الصحابة والثاني ان فيه تفريقا في الدين والصلاة بلا شك من اركان الاسلام كما هو معلوم فعلى المسلمين جميعا ان يحرصوا على صلاة الجماعة - 00:03:20

الجماعة الاولى فاذا فاتتهم فلا شك ان هذا الفوز اما ان يكون لعذر واما ان يكون بغير عذر فان كان لعذر فقد قال عليه الصلاة والسلام من تواضأ في بيته - 00:03:44

فاحسن وضوءه ثم اتى مسجد الجماعة فوجدهم قد صلوا كتب الله له مثل صلاتهم او مثل اجر صلاتهم دون ان ينقص من اجوره شيء. اذا هذا اذا كان معذورا فلا نسوغ له - 00:04:08

تكرار الجماعة الثانية لان الاجر قد حصل له وان كان غير معذور وانما اشتغل عن الجماعة او انشغل عن الجماعة الاولى بسيجارته ببيعه بشراؤه او بتكاسله عنها ثم اراد ان يستدرك ما فاتته من الاجر - 00:04:32

بل ما فاتته من تنفيذ الامر وهيئات هيهات لا مجال له لمثل هذا الاستدراك. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:04:57